مذكرة تفاهم

لتعزيز دور لجان المساءلة المجتمعية في الهيئات المحلية

مشروع / تنمية قدرات الهيئات المحلية والمجتمع المحلي في مفاهيم وادوات المساءلة المجتمعية

2021 – 2020

1) **الفريق الأول:**
بلدية.....ممثلة برئيس البلدية السيد/..... المحترم

2) **الفريق الثاني:**
لجنة المساءلة المجتمعية ممثلة بمنسق/ منسقة اللجنة.....المحترم/ة

تقوم هذه المذكرة على تعزيز بيئة المشاركة والمساءلة المجتمعية في أعمال الهيئات المحلية وفق ورقة السياسات التي أقرتها وزارة الحكم المحلي ودليل أدوات المساءلة المجتمعية في فلسطين، والصادرة عن وزارة الحكم المحلي في العام 2016.

تهدف مذكرة التفاهم والشراكة هذه إلى تنظيم العلاقة بين الطرفين وبما يعمل على تحقيق أهداف تعزيز المساءلة المجتمعية من جهة، وتطوير العلاقة مع المجتمع المحلي على أسس تضمن النزاهة والشفافية والمساءلة.

يستند الطرفان في فهم المساءلة المجتمعية على أنها تتشكل من جسم مجتمعي تمثيلي يقوم على أساس طوعي وبمبادرة من البلدية يضم ممثلين عن مقدمي الخدمة (البلديات) ومستقبلي الخدمة من المجتمع المحلي بهدف المشاركة الفعلية في أعمال وخدمات البلديات، وبما يعزز مستوى المساءلة المجتمعية بأركانها الأربعة والمتمثلة بالشفافية والمشاركة والاستجابة والرقابة ومدى المجتمع المحلي ومؤسساته، والمشاركة في التخطيط وصناعة القرار، والاستجابة بين البلديات وإيجاد حل للشكاوى المتعلقة بالخدمات والقرارات، والرقابة على الأداء والتقييم المجتمعي، في إطار عقلية تشاركية مع البلدية من أجل تحسين عمليات إدارة المال والشأن العام، والرقي بمستوى الخدمات المقدمة من قبل البلديات للمجتمع المحلي.

وعليه، وبناءً على المستهل ذكره، فقد اتفق الفريقان على توقيع مذكرة التفاهم/الشراكة هذه فيما بينهما والمتضمنة رغبتهما والتزامهما المتبادل كما يلي:

<u>أولا: مهام الفريق الأول</u>:

1. منح الغطاء المؤسسي لعمل لجنة المساءلة المجتمعية كإطار مجتمعي يرتبط بعلاقة مؤسسية مع البلدية.
2. اتخاذ قرار في المجلس البلدي باعتماد لجنة المساءلة المجتمعية، وفق مذكرة التفاهم. (اعتماد لجنة المساءلة كجسم مجتمعي ومنحها الغطاء المؤسسي وتسهيل عملها في الشان البلدي)
3. العمل مع لجنة المساءلة المجتمعية وفق الأدوار والمسؤوليات والمهام المتبادلة، وبما يعزز من بيئة المساءلة في البلدية وفق ما هو وارد في هذه المذكرة.
4. توفير البيئة المناسبة لإنجاح عمل اللجنة ودعم اللجنة والتعاون معها في إعداد وتطوير خطة عمل سنوية في مجال المساءلة المجتمعية.
5. تشجيع لجنة المساءلة ودعمها في تنفيذ أنشطتها المختلفة وبما يعزز من أواصر التواصل بين البلدية والمجتمع المحلي، ويزيد من الثقة المتبادلة فيما بينهما.
6. مراجعة وتقييم أداء اللجنة وتطوير عملها، وذلك بهدف مأسسة عملها وضمان استمراريتها وديمومتها.
7. تعاون البلدية ولجنة المساءلة في تحديد مجالات/مواضيع حوارية للمساءلة المجتمعية، والاتفاق على الآليات والأدوات المستخدمة.

8. توفير مكان لاجتماعات اللجنة في البلدية وتوفير الاحتياجات المكتبية والقرطاسية لعقد اجتماعاتها ومتابعة خططها وانشطتها .
9. بناء قدرات موظفي البلديات حول تطبيق مفهوم المساءلة المجتمعية وأدواتها في شؤون البلدية بصفتهم مقدمي خدمة للمواطن.
10. دمج ومأسسة مفهوم المساءلة المجتمعية وأدواتها في شؤون البلدية وأقسامها والعمل على تطوير وتعزيز البنية التكنولوجية للبلدية بما يخدم ويعزز المساءلة المجتمعية .
11. زيادة التعاون بين البلديات والمجتمع المدني لتطبيق المساءلة المجتمعية بشكل إيجابي وفاعل. وعلى أساس الشراكة في صنع القرار.
12. تحسين آليات الشكاوى وزيادة دور المواطنين فيها وكيفية استخدامها. وذلك من خلال استخدام أدوات المساءلة المجتمعية واستخدام التكنولوجيا الحديثة ووسائل التواصل الاجتماعي.
13. توفير البيئة المناسبة لإنجاح عمل اللجنة ودعم اللجنة والتعاون معها في إعداد وتطوير خطة عمل نصف سنوية أو سنوية في مجال المساءلة المجتمعية.
14. مراجعة وتقييم أداء اللجنة بشكل دوري (سنوي) وتطوير عملها، وذلك بهدف مأسسة عملها وضمان استمراريتها وديمومتها.
15. المشاركة والالتزام من قبل أعضاء لجنة المساءلة المجتمعية من طرف البلدية في أنشطة اللجنة المختلفة.
16. توفير الموارد وخاصة الوقت لأعضاء لجنة المساءلة المجتمعية من طرف البلدية للقيام بمهامهم في اللجنة.
17. انتداب شخص من اعضاء اللجنة ليكون منسقا للجنة وعمل مجموعة "واتس اب" لضمان التواصل الالكتروني بين أعضاء اللجنة.
18. الترويج لأنشطة لجنة المساءلة المجتمعية وحشد المشاركين لذلك.
19. تكليف قسم العلاقات العامة لانتداب شخص للتواصل مع لجنة المساءلة المجتمعية ومتابعة اعمالها ضمن اطار عمل القسم بحيث يتم عمل تقارير بشكل دوري حول انجازات اللجنة ودورها وانشطتها
20. اشراك لجان المساءلة المجتمعية في انشطة التخطيط وتطوير السياسات العامة والاستراتيجيات للبلدية

ثانيـــاً: مهام الفريق الثاني :

1- العمل على وضع خطة سنوية للمساءلة المجتمعية بما في ذلك أدوات المساءلة المجتمعية المنوي استخدامها، ومناقشة الخطة مع البلدية والعمل وفق الخطة المشتركة المتفق عليها بين الطرفين.
2- المشاركة في تحديد القضايا والأدوات التي سيتم تنفيذها في مجال المساءلة المجتمعية.
3- عقد اجتماعات دورية للجنة المساءلة وتنفيذ عدد من أدوات المساءلة، (على الاقل مرتين شهريا)
4- توثيق اجتماعات وعمل لجنة المساءلة، واعداد تقارير ومحاضر اجتماعات وارشفتها بشكل منظم
5- المساهمة في تخطيط وتنفيذ أدوات المساءلة المجتمعية المنوي تنفيذها.
6- المساهمة في تثقيف المواطنين حول المساءلة المجتمعية من خلال أنشطة توعوية وتشجيع المواطنين على ممارسة وتطبيق آليات المساءلة المجتمعية.
7- عقد اجتماعات بين البلدية والمواطنين لمناقشة قضايا حول المواطنة والتعاون وحقوق ومسؤوليات الطرفين والحصول على تغذية راجعة حول جودة الخدمات المقدمة وعدالة توزيعها وشفافيتها.
8- تعزيز المشاركة الشبابية والنسوية والمجتمعية في أعمال البلدية.
9- مراجعة بيئة المساءلة في البلدية وخبراتها وتجاربها في هذا المجال.
10- تعزيز قدرات لجنة المساءلة وتمكينها من تحسين مهاراتها ومعرفتها في مجال المساءلة المجتمعية.

11- تقديم النصح والتوصيات للمجلس البلدي حول الوضع الحالي للشأن البلدي لتحقيق أركان ومبادئ المساءلة المجتمعية.
12- مساندة البلدية في تحديث خططها التنموية المحلية من خلال الشراكات مع المجتمع المحلي والمشاركة في صنع القرار والرقابة الشعبية على تنفيذها.
13- رفع وعي المجتمع المحلي والمؤسسات في مجال المساءلة المجتمعية من حيث المعرفة والمهارات والتوجهات حول تخطيط وتنفيذ مبادرات تتعلق بالمساءلة المجتمعية.
14- مأسسة ورفع قدرات لجنة المساءلة المجتمعية المحلية.
15- المساهمة في زيادة المشاركة المجتمعية والتي تشمل النساء، والشباب، والفئات الأقل حظا مثل الاشخاص ذوي الإعاقة والمهمشين بشكل عام.
16- تحسين دور الإعلام المحلي في موضوع المساءلة المجتمعية.
17- نشر تقارير وانشطة لجنة المساءلة عبر صفحة "الفيسبوك" الخاصة باللجان للتوعية والترويج لمفاهيم وادوات المساءلة المجتمعية
18- المشاركة في انشطة التخطيط الاستراتيجي للبلدية وتطوير السياسات العامة والاستراتيجيات.

ثالثا: مبادئ عامة في العلاقة بين الطرفين:

1- لا يحق للجنة المساءلة المجتمعية نشر بيانات عن البلدية للجمهور دون إعلام مسبق للبلدية.

2- خطة عمل لجنة المساءلة المجتمعية هي خطة توافقية بين البلدية ولجنة المساءلة المجتمعية.

3- تعتبر صلاحيات ونطاق عمل لجنة المساءلة المجتمعية هي نطاق عمل الخدمات والأعمال التي تندرج ضمن صلاحيات الهيئات المحلية وفق قانون الهيئات المحلية.

4- استخدام موارد البلدية ومصادرها والتواصل مع العاملين فيها يتم بموافقة مسبقة من رئيس البلدية.

5- تلتزم البلدية بأن اللجنة هي لجنة مجتمعية لها استقلاليتها وليست ملحقة بالبلدية وظيفيا وإنما ترتبط معها منهجيا بالآليات الواردة في الدليل الوطني للمساءلة المجتمعية الذي أقرته وزارة الحكم المحلي.

6- يتم التوافق بين أعضاء اللجنة والبلدية على اختيار منسق لجنة المساءلة المجتمعية بعد تزكيته من قبل اللجنة، لمدة زمنية لا تزيد عن سنتين وفق النظام الداخلي للجان المساءلة المجتمعية).

رابعا: تحديث اللجنة وتطوير عضويتها سنويا أو كل عامين

تتألف لجنة المساءلة المجتمعية عادة من عدد أعضاء يتراوح بين 12-20 عضوا (بلديات صغيرة ممكن العدد يكون بين 7 – 15)، على أن تراعي أكثر من النصف من النساء وأن يكون نصف الأعضاء دون سن 35، وبما يراعي خصوصية كل بلدية وتجمع سكاني، وعلى أن تشتمل اللجنة في عضويتها:

1. مؤسسات المجتمع المدني: تشمل لجنة المساءلة في عضويتها ممثلين/ات عن مؤسسات المجتمع المدني المختلفة، بحيث تمثل كل مؤسسة بعضو واحد فقط، وذلك حسب رغبة مشاركة المؤسسات في عضوية اللجنة على أن يكون التمثيل لكل الفئات المجتمعية قدر الإمكان.

2. المجتمع المحلي: لتوسيع دائرة التمثيل في عضوية اللجنة، يمكن إشراك المجتمع المحلي في عضوية اللجنة، من خلال ترشيح عدد من الممثلين عنه، وبما يراعي مختلف مكونات المجتمع، والتوزيع الجغرافي للمدينة/البلدة.
3. تمثيل الإعلام في حال وجود إعلاميين أو مؤسسات أو شبكات اعلامية في المجتمع المحلي، يتم إشراكهم في عضوية اللجنة.
4. المؤسسات العامة والقطاع الخاص: يتم اختيار مرشحين لعضوية اللجنة من المؤسسات العامة والقطاع الخاص.
5. الفئات المهمشة: مراعاة تمثيل الفئات المهمشة مثل النساء، الشباب، الاشخاص ذوي الإعاقة في اللجنة.
6. يتم تحديث اللجنة سنويا وفق المعايير السابقة من خلال آلية متفق عليها بين اللجنة والبلدية تتضمن التوافق على إضافة أسماء جديدة وفق المعايير السابقة، أو الدعوة لعقد لقاء مجتمعي واختيار حر من قبل المشاركين ترشحا للجنة.
7. يتم اختيار اعضاء اللجنة بالانتخاب ومن خلال التقدم بطلب للمشاركة في اللجنة وفق النظام الداخلي للجان المساءلة المجتمعية.
8. يوقع أعضاء لجان المساءلة على مدونة سلوك تحدد قواعد السلوك واخلاقيات العمل والالتزامات والمشاركة ضمن لجان المساءلة المجتمعية.
9. تقوم اللجان بعملها الطوعي بالكامل، ولا يحق لاعضاء لجنة المساءلة المطالبة بمستحقات او تعويضات مالية عن مشاركتهم في اللجان او تقاضي اموال عن مشاركتهم في الانشطة التي يقومون بها خلال فترة التحاقهم بلجنة المساءلة المجتمعية .

الفريق الأول:	**الفريق الثاني :**
رئيسا البلدية	**مفوض/ منسق/ منسقة لجنة المساءلة المجتمعية**
تاريخ التوقيع	**تاريخ التوقيع**

المرفقات:

1. صورة هوية منسق/ منسقة لجنة المساءلة المجتميعة.
2. صورة عن قرار المجلس البلدي باعتماد لجنة المساءلة.
3. صورة عن قائمة باسماء اعضاء لجنة المساءلة المجتميعة.